

بحار الأنوار

[318] لهلكت، قال لا بأس بهذا. وفي رواية زرارة ومحمد بن مسلم وحمران عنهما عليهما السلام أنه شرك النعم، وروى محمد بن الفضيل عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: إنه شرك لا يبلغ به الكفر (1) (انتهى) وأقول: ما ورد في الخبر قريب من الوجه الأخير، و يدل على حرمة الاعتقاد بالنجوم والكهانة. 9 - الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب عن النضر بن قرواش الجمال، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الجمال يكون بها الجرب أعزلها من إبلي مخافة أن يعديها جربها، والدابة ربما صفرت لها حتى تشرب الماء؟ فقال أبو عبد الله عليه السلام: إن أعرابيا أتى رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: يا رسول الله، إني أصيب الشاة والبقرة والناقة بالثمن اليسير وبها جرب، فأكره شراءها مخافة أن يعدي ذلك الجرب إبلي وغنمي. فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله: يا أعرابي فمن أعدى الأول؟ ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا عدوى، ولا طيرة، ولا هامة، ولا شؤم، ولا صفر، ولا رضاع بعد فصال، ولا تعرب بعد هجرة، ولا صمت يوما إلى الليل، ولا طلاق قبل نكاح، ولا عتق قبل ملك، ولا تم بعد إدراك (2). ايضاح: قوله صلى الله عليه وآله (لا عدوى) قال في النهاية: فيه: (لا عدوى ولا صفر) العدوى اسم من الاعداء كالدعوى والتقوى من الادعاء والاتقاء، يقال: أعداه. (1) مجمع البيان: ج 5، ص 267. (2) روضة الكافي: 196 أقول: المراد بنفى العدوى ان مخالطة المرضى ليست علة تامة مستقلة في سراية الامراض، وان كانت مؤثرة كان تأثيرها ناقصا ومنوطا باذن الله ومشيته. وبعبارة اخرى الغرض من هذا البيان انه لا ينبغي للموحدان يسند الفعل إلى غير الله تعالى، لا أنه ليس لغيره أي تأثير حتى مع تسببه تعالى وجعله اياه مؤثرا ومثل ذلك الشفاء، فان الله سبحانه هو الذى يبرئ ويشفى، ولا يستلزم ذلك عدم تأثير الدواء، لانه تعالى هو الذى جعل الدواء مؤثرا، فالفعل بحسب الحقيقة مستند إليه، وعلى هذا فلا منافاة بين هذا الحديث وبين ما ثبت في الطب والحديث من سراية بعض الامراض بواسطة المخالطة. مضافا إلى ان سببية ذلك انما هو على سبيل الاقتضاء أو الاعداد فربما يمنع عن تأثيره مانع ظاهري كبعض الادوية أو غير ظاهري كالدعاء والتوسل ونحوهما والله عزوجل هو مسبب الاسباب وهو على كل شئ قدير.